

## 2- الزواج والأنساب | | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

بالنسبة لمثل هذه القضايا في شأن النكاح عندما يتعرف او مثلا يخطب رجل امرأة ويتزوجها رغما عن اهله وربما معارضته لاختلاف النسب. نقول اختلاف النسب ينتج عن هذا امور كثيرة مقاطعة الاهلية وكذا - [00:00:00](#)

في حين ان الله عز وجل قسم الارزاق وقسم ايضا الانساب وقسم هذه الامور كلها فهل من كلمة زوجية لمن ربما يعني طبعاً لا نريد ان ندخل في مثل هذه الامور لكن - [00:00:25](#)

ما التوجيه يعني؟ والاصل ان قال اذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه فزوجوه الا تفاتكم فتنة فساد كبير الا انا نلاحظ في هذه الازمنة انه اذا خطب رجلاً ذو نسب لكنه ليس كنسب القبيلة الاخرى قد يترتب على ذلك مفاصد عظيمة من - [00:00:41](#)

تفرق العائلة والاسرة والعداء والبغضاء والشهادة بل قد يصل حال الى ان يقتل بعضهم بعضاً. فهذه المفاصد العظيمة تدفع بهذا المفسد وهي مسألة انه قال لا يزوج هذا الرجل هذا مفسدة عدم زواج صاحب الخلق والدين اذا كان ذا خلق ودين هذه مفسدة لكن اعظم من هذه المفسدة هو تفرق الاسرة وآآ - [00:01:01](#)

البغضاء والشحنة تكون بينهم وكذلك ما ما يترتب على ذلك من قد يصل الى القتل وقد حصل سمعت من قتل اخته او قتل كذا لاجل انها تزوج برجل ليس هذا نسب وقد قال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى ان في النساء كثرة وان في الرجال ايضاً كثر فلا تزوج الا - [00:01:21](#)

تحصل به جمع الكلمة والالفة والمحبة ولا تزوج من يترتب على زواجه مفسدة وفرقة وخلاف فهذه وصية نقول لمن خطأ بامرأة ليست على نسب او خطب امرأة ليست ذات نسب ان هناك من سيوافقه ويقبل به سواء من الذكور او الاناث دون ان يكون هناك مفاصد او مشاكل او - [00:01:41](#)

خلافات عائلية اسرية فالخير كثير ولله الحمد. احسن الله اليكم - [00:02:01](#)